



الجمهورية التونسية
مجلس الدولة
رقب العدد 28982 تاريخ الصاري

تاريخ الحكم: 27 سبتمبر 2011

حكم استنافي

باسم الشعب التونسي،

أصدرت الدائرة الإستئنافية الثالثة بالمحكمة الإدارية الحكم الآتي بين:

المستأنفة: الهيئة الفرعية المستقلة للانتخابات ، مقرها

من جهة،

عن القائمة المستقلة بدائرة "

والمستأنف ضده:

، القاطن'

من جهة أخرى،

بعد الإطلاع على المطلب المقدم من المستأنفة المذكورة أعلاه والمرسم بكتابة المحكمة تحت عدد 28982/ نزاع انتخابي بتاريخ 23 سبتمبر 2011 طعنا في الحكم الصادر عن المحكمة الابتدائية في المادة الانتخابية تحت عدد 12 والقاضي ابتدائيا بقبول مطلب الطعن الطعن شكلا وفي الأصل نقض قرار الهيئة الفرعية المستقلة للانتخابات والإذن بترسيم القائمة الطاعنة وتسليمها وصلا نهائيا في الغرض.

وبعد الإطلاع على الحكم المطعون فيه الذي تفيد وقائعه أن المستأنف ضده تقدم بتاريخ بصفته رئيس القائمة المستقلة بدائرة سوسة" ، بطلب الترشح للانتخابات المجلس الوطني التأسيسي بدائرة وتم تسليمه وصلا وقتيا غير أن الهيئة الفرعية للانتخابات لم تتمكن من الوصل النهائي بالاستناد إلى مخالفة القائمة المترشحة أحكام الفصلين 15 من المرسوم عدد 35 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ماي 2011 ضرورة أن المترشحة

منذ إنشائها، إضافة إلى كونها تهيئ فرصاً متساوية للجميع، فإنها تسعى إلى تحقيق أقصى استفادة من قدراتها البشرية والمادية. كما تسعى إلى تعزيز دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال تطوير مهاراتها البشرية، وابتكار أساليب عمل جديدة، وخلق فرص عمل جديدة، وذلك في إطار التكيف مع المتغيرات العالمية، وإحداث التغييرات اللازمة لتتواءم مع العصر الحديث، وذلك من خلال تطوير قدراتها البشرية والمادية، وذلك في إطار التكيف مع المتغيرات العالمية، وإحداث التغييرات اللازمة لتتواءم مع العصر الحديث.

وبعد الإطلاع على التقرير المقدم من المستأنفة بتاريخ 23 سبتمبر 2011 والمتضمن طلب قبول الاستئناف شكلاً وفي الأصل نقض الحكم الابتدائي والقضاء مجدداً برفض الطعن أصلاً، وذلك بالاستناد إلى سوء تطبيق أحكام الفصل 15 من المرسوم عدد 35 لسنة 2011، بمقولة أن المترشحة المذكورة عضو بلجنة التنسيق بالجزب المنحل وأن ترشحها مخالف لأحكام الأمر عدد 1089 لسنة 2011 المؤرخ في 3 أوت 2011 المتعلق بتحديد المسؤوليات صلب هياكل التجمع الدستوري الديمقراطي.

وبعد الإطلاع على بقية الأوراق المظروفة بالملف وعلى ما يفيد استيفاء إجراءات التحقيق في القضية.

وبعد الإطلاع على القانون عدد 40 لسنة 1972 المؤرخ في 1 جوان 1972 والمتعلق بالمحكمة الإدارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له وآخرها القانون الأساسي عدد 2 لسنة 2011 المؤرخ في 3 جانفي 2011.

وبعد الإطلاع على المرسوم عدد 27 لسنة 2011 المؤرخ في 18 أفريل 2011 المتعلق بإحداث هيئة عليا مستقلة للانتخابات.

وبعد الإطلاع على المرسوم عدد 35 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ماي 2011 المتعلق بانتخاب المجلس الوطني التأسيسي مثلما تم تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 72 لسنة 2011 المؤرخ في 3 أوت 2011.

وبعد الإطلاع على ما يفيد استدعاء الطرفين بالطريقة القانونية لجلسة المرافعة المعينة ليوم 26 سبتمبر 2011 وبها تلا المستشار المقرر السيد فريد الصغير ملخصاً من تقريره الكتابي وحضر ممثل الهيئة المستأنفة وتمسك بتقاريره الكتابية وحضر المستأنف ضده وتمسك بردوده الكتابية وطلب إقرار الحكم الابتدائي.

وبها رصد المناوضة القانونية صريح بما يلي:

من جهة الشك:

حيث اقتضت أحكام الفقرة الثالثة من الفصل 29 (جديد) من المرسوم عدد 35 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ماي 2011 المتعلق بانتخابات المجلس الوطني التأسيسي مثلما تمّ تنقيحه بالمرسوم عدد 72 لسنة 2011 المؤرخ في 3 أوت 2011 أنّه: " يتمّ استئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم الابتدائية في أجل أقصاه يومان من تاريخ الإعلام بها أمام الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية. "

وحيث يتبيّن بالرجوع إلى مظروفات الملفّ أنّ المستأنفة تولّت رفع الطعن المائل أمام هذه المحكمة بتاريخ 23 سبتمبر 2011 بصورة مخالفة لمقتضيات الفصل 29 الأنف الذكر ضرورة أن إعلامها بالحكم المطعون فيه قد تمّ، كما يستفاد ذلك من محضر الإعلام المحرر تحت عدد 5544 من قبل الأستاذ ، بتاريخ 19 سبتمبر 2011 الأمر الذي يغدو معه الطعن الراهن حاصلًا خارج أجل اليومين المضبوط قانونًا .

وحيث يتجه والحال ما ذكر التصريح برفض الاستئناف المائل شكلاً.

ولهذه الأسباب ..

قضت المحكمة:

أولاً: برفض عريضة الطعن شكلاً.

ثانياً: بتوجيه نسخة من هذا الحكم إلى الطرفين.

وصدر هذا الحكم عن الدائرة الاستئنافية الأولى برئاسة السيد حمادي الزريبي وعضوية المستشارين السيد سليم البريكي والسيدة هالة الفراتي.

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
 ١
 ٢
 بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
 ١
 ٢
 بسم الله الرحمن الرحيم

~~بسم الله الرحمن الرحيم~~
~~١~~
~~٢~~